

## ما حكم خروج المعتكف للضرورة؟

صالح الفوزان

يقول هل يجوز للمعتكف ان يشترط على نفسه ان يخرج من المسجد كان يقول سوف اخرج في يومي كذا الى مكان كذا ويرجع الى معتكفه؟ وهل يصح ان ان يخرج من المسجد؟ ليحضر دروسا اذا كان اذا - [00:00:00](#)

فكانت الدروس بخارج المسجد المعتكف له ان يشترط لكن لا يتلفظ يشترط بالنية اشترط بالنية انه يخرج في يوم كذا او يخرج لحاجة اه كذا وكذا قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات - [00:00:20](#)

وانما لكل امرئ ما نوى فيشترط بقلبه ونيته بدون انه يتلفظ وله ما شرط له ما شرط له ان يخرج على شرطه واما الخروج لحظور الدروس في غير المسجد الذي هو معتكف فيه - [00:00:43](#)

فلا يصلح هذا لان هذا يفوت عليها الاعتكاف فيبقى في المسجد الذي هو معتكف فيه ولا يخرج للدروس اذا كان يريد دروس ويعتكف في المسجد الذي تقام فيه الدروس يعتكف في المسجد الذي تقام فيه الدروس - [00:01:06](#)

علشان يحصل على الفائدتين الاعتكاف وحضور الدروس نعم - [00:01:29](#)